

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزاري رقم (137) لسنة 2023

بشأن عدم فرض شراء علب أو قناني الماء المعاد في المطاعم والملاهي

وزير التجارة والصناعة ووزير دولة لشئون الشباب

- بعد الاطلاع على:

- المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979 في شأن الإشراف على الاتجار بالسلع وتحديد أسعار بعضها، والمعدل بالمرسوم بقانون رقم (45) لسنة 1980، والقانون رقم (117) لسنة 2013،
- والمرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعديل له،
- والقانون رقم (2) لسنة 1995 بشأن البيع بالأسعار المخفضة والدعاية والترويج للسلع،
- والقانون رقم (117) لسنة 2013 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (10) لسنة 1979 في شأن الإشراف على الاتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها،
- والقانون رقم (111) لسنة 2013 في شأن تراخيص المخالفات التجارية،
- والقانون رقم (39) لسنة 2014 بشأن حماية المستهلك،
- والقانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات، والقوانين المعديل له،
- والقانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن تنظيم الوكالات التجارية،
- والقانون رقم (20) لسنة 2019 بإصدار القانون (النظام) الموحد لمكافحة الفسق التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
- والمرسوم رقم (191) لسنة 2015 بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة،
- وعلى الكتاب المؤرخ 2023/8/20 من رئيس اللجنة الاستشارية القانونية لمراجعة التشريعات والقرارات المتعلقة بوزارة التجارة،
- وعلى ما عرض السيد وكيل الوزارة،
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

المحتوى قرار مبffer عاip

مادة أولى mesfaw.com

لا يجوز للمطاعم والملاهي أن تفرض على المستهلك شراء علب أو قناني الماء المعاد عند طلب أي نوع من أنواع الطعام أو الوجبات الغذائية.

مادة ثانية

على المطاعم والملاهي أن تقدم للمستهلك -بناء على طلبه- الماء الذي تزوده وزارة الكهرباء والماء للمطعم أو المقهى.

مادة ثلاثة

يلزم المطعم والمقهى بوضع مرشح (فلتر) خاص للماء الذي يقدم للمستهلك، وذلك وفقاً لاشتراطات الجهات الرسمية بشأن جودة الماء وتركيب المرشح.

مادة رابعة

بلغى كل حكم يعارض أحكام هذا القرار.

مادة خامسة

على كافة المسؤولين -كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

وزير الدولة لشئون الشباب

محمد عثمان العيبان